

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت،

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم الجامعات في الجمهورية العربية المتحدة،

مادة ١ - عين كل من :

السيد الدكتور محمد عبد الله ماضى ، مديرًا عاما للإدارة العامة للمعاهد الدينية.

السيد الدكتور محمد محمد البهى ، مديرًا عاما للإدارة العامة للثقافة الإسلامية.

مادة ٢ - على وزير الدولة تنفيذ هذا القرار بعد رئاسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأول سنة ١٣٧٩ (١٠ نوفمبر ١٩٥٩).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٥٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن إقامة كنيسة للأقباط الكاثوليك بناحية كوم غريب بمصرى طما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ المعمول به في الأقليم المصرى،

وعلى مذكرة وزارة الداخلية رقم ٤١/٥٩ في ٣١ أغسطس سنة ١٩٥٩ في شأن الموافقة على الطلب الخاص بإقامة كنيسة للأقباط الكاثوليك بناحية كوم غريب مركز طما مديرية سوهاج،

قرار :

مادة ١ - يرخص بإنشاء كنيسة للأقباط الكاثوليك بناحية غريب بمصرى طما مديرية سوهاج، طبقا للرسم المرافق لمذكرة ونائبة الداخلية المشار إليها.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برأسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأول سنة ١٣٧٩ (١٠ نوفمبر ١٩٥٩).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٤٠ لسنة ١٩٥٩

في شأن شغل وظائف بدرجة مدير عام بالأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الجامع الأزهر والممادن الدينية للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠،

والممادن الدينية للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠.

قرار :

مادة ١ - عين كل من :

السيد الدكتور محمد عبد الله ماضى ، مديرًا عاما للإدارة العامة للمعاهد الدينية.

السيد الدكتور محمد محمد البهى ، مديرًا عاما للإدارة العامة للثقافة الإسلامية.

مادة ٢ - على وزير الدولة تنفيذ هذا القرار

بعد رئاسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأول سنة ١٣٧٩ (١٠ نوفمبر ١٩٥٩).

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - ووفق حل تعيين كل من الأستاذ محمد محمود ابراهيم أستاذ كرسى هندسة الماجيم السابق ، والأستاذ نصيف سعيد أستاذ كرسى المكانيكا السابق بكلية الهندسة بجامعة القاهرة لمدة سنة بعد انتهاء السنة الدراسية ١٩٥٩/١٩٥٨ بكافأة توافق الفرق بين المرتب والمعاش.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر برأسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأول سنة ١٣٧٩ (١٠ نوفمبر ١٩٥٩).

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يرخص بإنشاء كنيسة للأقباط الكاثوليك بناحية غريب بمصرى طما مديرية سوهاج، طبقا للرسم المرافق لمذكرة ونائبة الداخلية المشار إليها.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برأسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأول سنة ١٣٧٩ (١٠ نوفمبر ١٩٥٩).

جمال عبد الناصر